

8297 - هل يجوز على المسلم أن يشاركه أو يساعد أحد من الكفار

في عمل ما مثل يشاركه أو يساعدته بشراء معمل

صالح اللحيدان

هل يجوز على المسلم ان يشاركه او يساعد احد من الكفار في عمل ما؟ مثل يشاركه او يساعدته في شراء معمل او سيارة نقصد بالكافر الذي لم يلتزم بأركان الإسلام الخمسة ويسارع في الأعمال المحرمة أخبرونا وفقكم الله - [00:00:00](#)

يجوز للMuslim في مكاسبه ومطالب دنياه ان يشتراك مع غير المسلم اذا كان استطيع ان او ان ان يحفظ نفسه من تأثير ذلك الشخص حيث لا يؤثر عليه بشيء - [00:00:18](#)

محظورة في ذلك ولا حرج الا انه اذا وجد مسلما يتعاونوه في مثل هذا المجال فهذا افضل له من ان يتعاون مع من لا يؤمن بالله ولا برسوله لان التعاون معه قد يكون من شأنه ان يكون ذلك قويا بثراه وماله بحيث يضر المسلمين. فلا ينبغي للمسلم ان يعين احدا على ما من شأنه الاضرار بالمسلمين - [00:00:37](#)

فإذا لم يجد او كان مشاركته لمثل ذلك الشخص اجدى كثيرا عليه واعظم ربحا وكانت نيته صالحة اي المسلم نعم ليتقوى ويحصل على مال ينفع به نفسه واخوانه المسلمين فارجو الا يكون عليه بأس بذلك. ان شاء الله تعالى - [00:00:57](#)